

**A**

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERALA/AC.237/36  
29 July 1993  
ARABIC  
Original : ENGLISH

# الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع  
اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ  
الدورة الثامنة

جنيف ، ١٦ - ٣٧ ٢٠١٩٩٣  
البند ٣(ج) من جدول الأعمال المؤقت

## المسائل المتعلقة بالالتزامات

الاستعراض الأول للمعلومات المقدمة من قبل كل طرف  
من الأطراف والمدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

\* مذكرة مقدمة من الأمانة

## المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
١	٨ - ١ ..... .....
١	١ ..... .....
١	٦ - ٢ ..... .....
٢	٨ - ٧ ..... .....

- \* ستصدر الأقسام التالية من هذه المذكرة في ضميمة:  
 ثالثا - معلومات مقدمة من أطراف المرفق الأول .  
 رابعا - معلومات بشأن الوضع العالمي .  
 خامسا - الاستعراضات الأولى المقدمة من مؤتمر الأطراف .

المحتويات (تابع)

الصفحة الفقرات

شانيا - موجز عملية التبليغ والاستعراض في الدورة الأولى لمؤتمر	
الأطراف .....	١٨ - ٩
٢	
ألف - أحكام الاتفاقية .....	١٣ - ٩
٢	
باء - السيناريو .....	١٨ - ١٣
٤	

المرفقات

أولا - شكل ايضاحي لعملية الابلاغ والاستعراض في مؤتمر الأطراف الأول .....	v
شانيا - قائمة بالعناصر المشتركة المحتملة التي يمكن تناولها في	
التبليغات من قبل أطراف المرفق الأول .....	٨

## أولا - مقدمة

### الف - ولاية اللجنة

١ - تشمل خطة العمل التي اعتمدتها اللجنة في دورتها السادسة المهمة الف - ٣ ، "الاستعراض الأول للمعلومات المقدمة من كل طرف من الاطراف والمدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية" (A/AC.237/24 ، الفقرة ٤٤) . وقد أُسندت هذه المهمة الى الفريق العامل الأول . وقررت اللجنة أن يتولى الفريق العامل الأول هذه المهمة في دورته السادسة . وقررت اللجنة أيضا (A/AC.237/31 ، الفقرة ٤٩) أنه يتوجب عند مناقشة هذا الموضوع إيلاء اعتبار لما يلي:

(أ) أشكال ومحفوبيات البيانات ؛

(ب) منهجيات تقييم فعالية الإجراءات ؛

(ج) جمع وتوليف المعلومات في البيانات وذلك لاغراض جمع وتقدير مجمل الاشار والإبلاغ عن التنفيذ .

كما قررت اللجنة أن ينظر الفريق العامل الأول عند تناول هذه المسائل ، حسب ما يقتضيه الامر ، في أدوار الهيئات الفرعية التي أنشئت بموجب الاتفاقية (A/AC.237/31 ، الفقرة ٥٠) .

### باء - نطاق المذكورة

٢ - إن استعراض المعلومات المتعلقة بالتنفيذ والمبلغة من قبل الاطراف هو أحد مفاتيح فعالية الاتفاقية . وتمثل العمليات المختلفة للبلاغ والدراسة والاستعراض المنصوص عليها في الاتفاقية كيانا متلاحمـا ، ومن الأفضل النظر اليها كعملية كاملة ، وهي عملية مشتركة في الواقع وإن كانت متباعدة ، وتشمل فئات مختلفة من الاطراف بطرائق مختلفة . ومن الصعب في الممارسة العملية تفكير مختلف أنواع الاستعراض التي يتوجب أن يقوم بها مؤتمر الاطراف في دورته الاولى - وخاصة استعراض المعلومات التي يقوم بابلاغها أطراف المرفق الأول (المهمة الف - ٣) والاستعراض المتعلق بكفاية التزامات معينة مقدمة من هذه الاطراف (المهمة الف - ٤) . ولذا رأت الامانة أنه يمكن خدمة احتياجات اللجنة على الوجه الأمثل بأن تبدأ عملها في المهمة الف - ٣ عن طريق إعداد مذكرة بالمعلومات الأساسية تتضمن جوانب عديدة لعملية البلاغ والاستعراض الشاملة وتكون ذات صلة بإجراء الذي يتوجب أن يتخذه مؤتمر الاطراف الأول (١) .

٣ - والمذكورة التي تصاغ نتيجة لذلك هي أول مجهود تبذله الأمانة لتجمیع الجوانب العديدة للاتفاقية التي تتناول عملية الإبلاغ والاستعراض . وهي تتضمن بعض الأفكار التمهیدية حول الموضوع ، وهي أفكار قد تفيد من الدراسة والتعليقات المتأنية التي تجري في اللجنة . وتميّز المذكورة ، في نطاق سيناريو كامل لعملية الإبلاغ والاستعراض الشاملة من أجل مؤتمر الأطراف الأول ، بين فتئتين من تدفقات المعلومات: الفتنة الناشئة من تبليغات أطراف المرفق الأول والفتنة التي تمر الحاجة إليها لتحديد الوضع العالمي الذي يمكن من أجله تقدير كفاية التعهدات التي يبديها الأطراف للحد من انبعاثات غازات الدفيئة . وتقدم المذكورة مقترنات وسائل لكي تنظرها اللجنة فيما يتعلق بطبيعة المعلومات المطلوبة ، والمنهجيات الالزمة لجمعها ، وتحليلها ، وتقديرها ، والطريقة التي يمكن بها معالجتها بمجرد تلقيها ، وكذلك فيما يتعلق بالاستعراضات التي تتطلبها الاتفاقية .

٤ - تتعلق بوجه عام بعض الاعتبارات المتضمنة في هذه المذكورة بعملية الإبلاغ والاستعراض وفقاً لتطورها عبر مؤتمر الأطراف الأول . وسيكون أحد المراحل الهامة في ذلك التطور إدراج الرسائل الواردة من البلدان النامية الأطراف ، وفقاً للمادة ١٣ - ٥ . ويتوخى تكثيف تصميم عملية الاستعراض مع هذا التطور . وقد تكون عناصر هذه المذكورة هامة أيضاً في إعداد وتقديم التبليغات الوطنية من قبل الموقعين على الاتفاقية ، على أساس طوعي ، استجابة للدعوة المتضمنة في قرار الجمعية العامة ١٩٥/٤٧ ، الفقرة ٤<sup>(٣)</sup> . غير أنه نظراً للاتجاه الذي تنتهي عليه المهمة ألف - ٣ ، فإن المذكورة لا تتناول سواء التكثيف المستقبلي لعملية الاستعراض أو امكانية الإسهام فيها من قبل التبليغات الطوعية .

٥ - ويتوخى قراءة هذه المذكورة بالتزامن مع الأدوار التي تضطلع بها الهيئتان الفرعيتان فيما يتعلق باستعراض المعلومات بموجب الاتفاقية (A/AC.237/33) . وشأن مذكرةان آخريتان ، إدراهما بشأن منهجيات الجرد (A/AC.237/34) والآخرى بشأن معايير التنفيذ المشترك (A/AC.237/35) ، قدمتا في إطار بند جدول الاعمال الشامل ذاته ، تتناولان أيضاً المسائل ذات الأهمية في عملية الإبلاغ والاستعراض .

٦ - فيما يتعلق بأدوار الهيئتين الفرعيتين ، يمكن ملاحظة أن الاستعراض الفعال للمعلومات من قبل مؤتمر الأطراف يتوقف إلى حد كبير على ما تقدمانه من إسهامات . وإسناد مهام لها وتحديد ما يربط بينهما من علاقات يعتبر من الجوانب الهامة في تصميم عملية الإبلاغ والاستعراض . وشأن مسألة أخرى ذات صلة وهي مسألة تسمية العملية وما يلزمها من مدخلات من قبل الأمانة المؤقتة ثم بعد ذلك من أمانة الاتفاقية . وهاتان المسالتان لهما آثار تتعلق بالموارد ، إذ تتعلق المسألة الأولى بالجدول

الزمي للاجتماعات الحكومية الدولية وبالمشاركة فيها ، وتنتسب المسألة الثانية بقدرات الأمانة وميزانياتها . وسوف يساعد تقديم التوجيه مبكرا من اللجنة على توفير الموارد الضرورية في الوقت الملائم .

#### جيم - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه اللجنة

٧ - قد ترغب اللجنة في استعراض القضايا الناشئة عن أحكام الاتفاقية من أجل الاستعراض الأول للمعلومات المرسلة من أطراف المرفق الأول ، آخذة في الاعتبار المسائل المثارة في هذه المذكورة وفي الوثائق 35 & 34 A/AC.237/33 . ويبدو أن بعض هذه القضايا تولي أولوية في اهتماماتها لعوامل الوقت ذات الصلة . وأهم شيء هو استمواب الاتفاق على المبادئ التوجيهية التمهيدية التي يلزم أن تستخدمها أطراف المرفق الأول في إعداد تبليغاتها الأولى لكي تستعرضها أطراف المؤتمر الأول . فإذا أصبحت الاتفاقية نافذة في أوائل عام ١٩٩٤ ، فإن هذه التبليغات يجب أن تتم في النصف الثاني من ذلك العام . وهذه التبليغات يمكن أن تغطي ، في جملة أمور ، أشكال ومحتويات التبليغات ومنهجيات تقييم فعالية التدابير ، والجوانب العملية لإبلاغ وتجهيز المعلومات . وشمة أولوية أخرى تتمثل في الاتفاق على المسائل التي لها آثار على الموارد ، كما هو مبين في الفقرة السابقة .

٨ - وقد ترغب اللجنة أيضا في اتخاذ ترتيبات من أجل أعمال أخرى في إطار هذا البند الفرعى في دورتها التاسعة وإعطاء بيانات بشأن أية أعمال إضافية قد تكون الأمانة في حاجة إليها للإعداد لهذه الدورة .

#### ثانيا - موجز عملية التبليغ والاستعراض في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف

##### ألف - أحكام الاتفاقية

٩ - تستهدف الاتفاقية إبراء عملية استعراض دينامية ، تستند إلى تقديرات تنفيذ الاتفاقية والوضع العالمي ، وتفيد من المعلومات العلمية ، والتقنية ، والاقتصادية وغير ذلك من المعلومات . وتعتبر هذه العملية بمثابة أساس للقرارات التي تتخذهما أطراف الاتفاقية والأطراف الأفراديون . وسوف تتيح تنامي الاستجابات الوطنية والعالمية لتنفيذ المناخ بطريقة متطورة في إطار الاتفاقية ، استنادا إلى أفضل المعلومات

المتاحة . ويمكن ، بالإضافة إلى ذلك ، توقع أن تؤثر المعلومات المنشورة الناتجة عن العملية في مفاهيم وأعمال الدول التي تنظر في التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها وكذلك المنظمات الدولية وغيرها من المنظمات ، والجمهور بوجه عام .

١٠ - وتطرح المادة ١٢ أحكاماً محددة بشأن إبلاغ المعلومات المتعلقة بالتنفيذ ، وهذه المعلومات توفر أساساً لتقديرات التنفيذ . وتشير عدة مواد أخرى إلى الحاجة إلى هذه المعلومات والتلبيفات . ويمكن العثور على أمثلة في المواد ٤ - ١ ، ٢ - ٧ ، ٣ - ٨ ، ٩ - ١٠ و ١١ .

١١ - وتنشئ المادة ١٢ - ٥ جدول زمنياً للأطراف لتقديم تلبيفاتهم الأولية . ويجب على كل طرف مدرج في المرفق الأول من الاتفاقية أن يقدم هذا التبليغ خلال ستة شهور عقب نفاذ الاتفاقية بالنسبة لذلك الطرف ؛ وبعبارة أخرى في الوقت الملائم للاستعراض من قبل مؤتمر الأطراف الأول . ويجب على كل طرف غير مدرج تقديم تبليفيه المبدئي خلال ثلاثة أعوام من نفاذ الاتفاقية بالنسبة لذلك الطرف . ويجوز للأطراف التي تشكل أقل البلدان نمواً أن تقدم تلبيفاتها المبدئية وفقاً لما تراه ملائماً . وفي الحالتين الأخيرتين يتوجب على الأطراف المدرجة في المرفق الثاني توفير الموارد اللازمة للوفاء بكامل التكاليف المتفق عليها لمثل هذه التلبيفات . وليس مطلوباً من البلدان النامية الأطراف في أية حالة تقديم معلومات إلى مؤتمر الأطراف الأول .

١٢ - يجوز وفقاً للمادة ١٢ - ٨ لأية مجموعة من الأطراف ، تكون خاضعة للمبادئ التوجيهية التي يعتمدها مؤتمر الأطراف الأول ، وقبل تقديم إشعار إلى هذا المؤتمر ، أن تقدم تلبيفاً مشتركاً للوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة ١٢ . وينبغي أن يتضمن هذا التبليغ معلومات بشأن وفاء كل طرف من هذه الأطراف بالتزاماته الفردية بموجب الاتفاقية .

#### باء - السيناريو

١٣ - فيما يلي أحد السيناريوهات الممكنة لعملية الإبلاغ والاستعراض في مؤتمر الأطراف الأول . والغرض من بيان ذلك ليس اقتراح تصميم معين للعملية ولكن مساعدة اللجنة على أن تبدأ مناقشتها لهذه المسألة .

١٤ - ينبع أن تتضمن عملية الإبلاغ والاستعراض في مؤتمر الأطراف الأول فتئتين من تدفقات المعلومات التي تفتّنني استعراضين . وكلتا هاتين الفتئتين من تدفقات المعلومات وكلا هذين الاستعراضين وثيقة الصلة ببعضها البعض وستفضي العملية إلى نشوء تفاعلات

عديدة . ويسعى المرفق الأول لهذه المذكرة إلى ايضاح العملية بشكل تخططي . ولإضفاء البساطة على الصورة فإن معظم التفاصيل المرتدة لم تدرج .

١٥ - تقتصر أحد تدفقات المعلومات على الموارد الوطنية: التبليغات المقيدة من أطراف المرفق الأول . وقد اقترحت في المرفق الثاني من هذه المذكرة قائمة بالعناصر المشتركة لهذه التبليغات . وتنتمي تفاصيل التدفق الثاني من مجموعة من الموارد التي يمكن أن تقدم عناصر للصورة العالمية ، التي يمكن بمقتضاهما تقديم الجهود الوطنية . ويتوارد "المعالجة" كل تدفق من تدفقات المعلومات ، أي جمعها ، وتحليلها ، وتوليفها ، وذلك لكي تكون صالحة لاستخدامها من قبل مؤتمر الأطراف عند اضطلاعه بعمليات الاستعراض . ويقتضي الأمر تحديد الأدوار الخاصة بكل هيئة من الهيئات الفرعية في مرحلة هذه "المعالجة" ، وكذلك تحديد المدخلات التقنية للأمانة المؤقتة .

١٦ - ويتوارد أن يستند أحد الاستعراضات ، وهو الاستعراض المتعلق بتنفيذ تعهدات أطراف المرفق الأول وبكامل آثار ما تتخذه من تدابير ، على تدفق المعلومات المبللة من تلك الأطراف . وينبغي أن يقترب استعراض آخر ، وهو استعراض كفاية المادة ٤ - ٢ (أ) و(ب) بتقدير مجمل آثار الأعمال التي تتطلع بها تلك الأطراف وآخر المعلومات المتعلقة بتفعيل المناخ وآثاره . ويتوارد أن يتناول الاستعراض الأول هذا السؤال: كيف يفي أطراف المرفق الأول بتعهداتهم وما هو مجمل أثر ذلك؟ ويجب أن يتضمن الاستعراض الآخر ، في سياق مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة التي تقود الأعمال التي يتطلع بها كل الأطراف في إطار الاتفاقية ، هذا السؤال: هل تتناسب النتيجة الكلية لجهود أطراف المرفق الأول مع حجم المشكلة العالمية؟ فإذا كانت الإجابة على هذا السؤال سلبية ، فإن استنتاج مؤتمر الأطراف قد يكون أن الأمر يحتاج إلى بذل مزيد من الجهد للوفاء بالتعهدات القائمة ، أو أن التعهدات في حاجة إلى تعزيزها ، أو كلا الأمرين . ويتوارد حينئذ على مؤتمر الأطراف تحديد الإجراء الذي تمس الحاجة إليه لإبقاء الزخم للمضي قدما صوب هدف الاتفاقية .

١٧ - يتوجب حينئذ إبلاغ حصيلة كل نوعي المعلومات ، ونتائج كل الاستعراضين وما ترتب على ذلك من إجراءات قام بها مؤتمر الأطراف ، إلى العالم بوجه عام في تقرير يتعلق بعملية التنفيذ . وينبغي لمؤتمر الأطراف ، طبقاً للمادة ٧ - ٢(و) ، أن ينظر ويعتمد مثل هذه التقارير بانتظام وأن يعمل على ضمان نشرها . وستكون هذه التقارير بمثابة وسيلة لتحميل الأطراف المسؤولة تجاه المجتمع العالمي الذي تعيده هؤلاء الأطراف ، استجابة "الشاغل لل المشترك" بالاسترشاد بالحاجة إلى "حماية النظام المناخي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة" (انظر الدبيبة والمادة ٣ - ١) .

١٨ - وقد تم تطوير السيناريو سالف الذكر في أقسام لاحقة من هذه المذكرة . وبفيضة كسب الوقت في إصدار هذه الوثيقة ، فإن تلك الأقسام سوف تتضمنها ضميمة لاحقة .

### الحواشي

- (١) تستخدم الاتفاقية عدة مصطلحات فيما يتعلق بمعالجة المعلومات التي يرسلها الأطراف: "استعراضاً" ، "تقدير" ، "دراسة" . وتحتاج هذه المذكرة اصطلاحاً واحداً: "استعراضاً" لتفطير كل هذه المصطلحات ، دون المساس بالتعبيرات الحالية للاتفاقية .
- (٢) تم تلقي مثل هذه التبليغات من أستراليا ، أيرلندا ، كوبا ، هولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية (انظر A/AC.237/INF.12 والضميمة ١) .

المرفق الأول

شكل ايضاحي لعملية الإبلاغ والاستعراض في مؤتمر الاطراف الأول

## معلومات بشأن الوضع العالمي

## جمع ، وتحليل ، وتوسيع المعلومات

## استعراض المعلومات المرسلة ؛ تقدير كامل آثار التدابير

## استعراض كفاية التمهيدات في المادة ٤-٣(٤) و(ب)

## تحديد الإجراء الملائم صوب تنفيذ هدف الاتفاقية

تقرير بشأن التنفيذ

### المرفق الثاني

#### قائمة بالعناصر المشتركة المحتملة التي يمكن تناولها في الت bliفات من قبل أطراف المرفق الأول

الف - البيانات الوطنية ، بما في ذلك الجرد الوطني لانبعاثات وإزالت غازات الدفيئة\*

باء - تقديرات التعرض وتدابير التكيف\*

جيم - وصف تفصيلي لسياسات وتدابير التخفيف ، وأمكانية إدراج تقديرات التكلفة بالمقارنة بالفائدة ، وتقييمات محددة للمستويات المتوقعة أن تنجم عن الانبعاثات والإزالت\*

DAL - أنشطة التنفيذ المشتركة

هاء - توفير موارد مالية جديدة واضافية والوفاء بالتعهدات الأخرى المتعلقة بتمويل ونقل التكنولوجيا (أطراف المرفق الثاني فقط)

واو - البرامج والسياسات المتعلقة بالبحث ، والملاحظة المنتظمة والتعليم ، والتدريب والتوعية العامة

زاي - المعلومات الأخرى ذات الصلة ، وعلى سبيل المثال المعلومات المتعلقة بالتعاون المالي والتقني الدولي ، بما في ذلك التعاون من أجل تنفيذ جدول الأعمال ٢١ .

-----

\* ينبغي وصف المنهجيات .